

(19) المرأة العاملة العربية .. والتنمية

قدم المدير العام لمكتب العمل العربي تقريراً إلى الدورة العشرين لمؤتمر العمل العربي التي عقدت في عمان في أبريل / نيسان 1993 بعنوان " المرأة العاملة العربية ... والتنمية " وهو المساهمة الثالثة في مسلسل التقارير التي تناولت قضايا التنمية في الوطن العربي.

الفصل الأول وعنوانه " المرأة العاملة والمستويات الدولية " خمس أطروحات فرعية هي:

- (1) المرأة العاملة في المواثيق الدولية وفي أنشطة منظومة الأمم المتحدة.
 - (2) المرأة العاملة ومنظمة العمل الدولية.
 - (3) المرأة العاملة وأنشطة عالمية أخرى.
 - (4) تجارب دولية لتنشيط دور المرأة وتعزيز إسهامها في التنمية.
 - (5) سياسات وتطبيقات وطنية وإقليمية بشأن النهوض بأوضاع المرأة العاملة.
- وخصص المدير العام الفصل الثاني " للمرأة العاملة العربية - التشريع - ومساهمتها الاقتصادية " وعالج الموضوع في ثلاثة أقسام :

- (1) القواعد المنظمة لعمل المرأة في تشريعات العمل العربية.
 - (2) مساهمة المرأة العاملة في النشاط الاقتصادي.
 - (3) تحديات مساهمة المرأة العاملة العربية في التنمية الشاملة.
 - (1) القواعد المنظمة لعمل المرأة في تشريعات العمل العربية:
- قسم المدير العام الأحكام التشريعية المنظمة لعمل المرأة إلى ثلاثة أقسام :

- (أ) الأعمال التي تسرى عليها الأحكام المتعلقة بتنظيم تشغيل المرأة ، وعالج تحت هذا القسم (طبيعة العمل - العمال العرضيين - عمال البحر - عمال المنشآت الصغيرة - عمال الزراعة) ، كما بين الفئات المستبعدة لصفة صاحب العمل.
- (ب) حماية المرأة في بعض الظروف (الأعمال الضارة بالصحة والأخلاق والأعمال الشاقة والعمل الليلي) .
- (ج) رعاية الأمومة وهي من الأعمال التي تستوجب فترات محددة (إجازات الوضع ومقدار الأجر .. إلخ) .

- (2) مساهمة المرأة العاملة في النشاط الاقتصادي :
لاتزال مساهمة المرأة العاملة في النشاط الاقتصادي مساهمة محدودة ، ويكشف التوزيع المهني أن تركيز النشاط الاقتصادي للمرأة يكمن في الزراعة ، ومن بعدها الخدمات.

ويشير المدير العام إلى الآثار العكسية لارتفاع نسبة الأمية بين النساء على معدل نشاطهن الاقتصادي ، وبدون التعليم سيظل مبدأ تكافؤ الفرص بين النساء والذكور معطلا.

(3) تحديات مساهمة المرأة العاملة العربية في التنمية الشاملة :

حدد المدير العام التحديات التي تواجه المرأة العاملة وتؤثر على دورها في التنمية العامة والشاملة في مجالين :

(أ) مجالات العمل : وأهمها انخفاض نسبة المرأة العاملة في إجمالي قوة العمل - اقتصر عمل المرأة على مجالات محدودة (أهمها الزراعة) زيادة نسبة الشابات في الهرم العمري للعاملات.

(ب) ظروف العمل : وأهمها تعثر الحماية الاجتماعية بوجه عام - وضعف الإفادة من برامج التدريب المهني وبرامج الثقافة العمالية.

وخصص المدير العام الفصل الثالث للحديث عن : منظمة العمل العربية والمرأة العاملة العربية ، حيث حظى موضوع المرأة العاملة العربية باهتمامات المنظمة منذ إنشائها ، ونجد مصداق ذلك في :

(1) الميثاق العربي للعمل.

(2) دستور منظمة العمل العربية (المعدل) .

(3) اتفاقيات وتوصيات العمل العربية (حماية المرأة - إجازات الوضع والأمومة - حظر التشغيل الليلي - التكافؤ ... إلخ) .

كما أنشئت « لجنة المرأة العاملة العربية » عام 1973 ضمن اللجان الصناعية السبع الدائمة ، وعقدت أول دورة لها في تونس عام 1974.

وأشار المدير العام إلى مسلسل من الأنشطة الهامة والمؤثرة في أوضاع المرأة العاملة العربية ، ومن أهمها :

(1) استراتيجية تنمية القوى العاملة العربية.

(2) الخطة بعيدة المدى للمنظمة (1987).

(3) الاستراتيجية العربية للتشغيل (1992).

وقال التقرير إن رؤية المنظمة تتركز على عدة أمور مما تعتبرها أكثر تأثيرا في تشكيل دور المرأة في التنمية .. وهي :

(1) محو أمية المرأة.

(2) تعليم المرأة.

(3) التوجيه والتدريب الفني والمهني للمرأة.

(4) الثقافة العمالية.

(5) التنظيم والتشريعات.

(6) العمل النقابي والجماهيري.

(7) الخدمات المساعدة لعمل المرأة.

(8) تفعيل دور التعاونيات.

(9) التوفيق بين العمل والمسئولية الأسرية.

(10) المرأة والتنمية الريفية.

ويختتم المدير العام تقريره باستشراق الدور المستقبلي للمنظمة في مجال المرأة العاملة ، وما يتطلبه هذا الدور من مزيد من البحوث والدراسات ، ومن إنجازات التعاون الفني بين المنظمة والدول الأعضاء . كما أشار إلى المرأة الفلسطينية والمرأة العربية بالمهجر وحاجتها إلى مزيد من الاهتمام.